

مقدمة

يعد إصلاح الجاني وتقوية الهدف الأسمى من عقوبة السجن في المنظومة العقابية الحديثة، ولا يتأتى هذا الإصلاح المنشود إلا باتباع مجموعة من الأساليب العلمية والعملية التي قرر علماء العقاب أنها ناجعة في تقويم سلوك المحكوم عليهم، ومن أهم هذه الأساليب المتبعة في ذلك: التعليم، والتهديب، وسوف يتناول هذا البحث الحديث عن تعليم المسجون وتهديبه في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية في مبحثين، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول

التعليم

ترتقي الأمم دائماً وتتقدم بقدر ما يوجد بها من علماء في شتى مناحي الحياة، فالعلم والمعرفة هما شريان الحياة الروحية التي تسمو بالنفس وتنتشلها من ظلمات الجهل إلى نور الحكمة والمعرفة؛ فلاشك أن التعليم مؤثراً خطيراً يلعب على نفسية السجين المحطمة فيعيد بنائها من جديد، وتكوين شخصيته المعرفية في صورة حديثة تساعده على الارتقاء بنفسه من الانحطاط الخلقي الذي سببه جهله القديم.

ويعرف التعليم بأنه: عملية عقلية نستدل على حدوثها عن طريق آثارها أو النتائج المترتبة عليها وذلك في صورة تعديل يطرأ على سلوك الفرد. فالتعليم هو نقل وتوصيل المعرفة عن طريق قنوات رسمية وغير رسمية من جيل إلى جيل، كما أنه هو القناة الأساسية للاتصال بكافة المعارف وشتى العلوم.⁽¹⁾

(1) - عبد المنعم محمد بدر، دراسات في التنمية الاجتماعية، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة،

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين: يتناول الأول منهما الحديث عن التعليم في الشريعة الإسلامية، بينما يتناول المطلب الثاني الحديث عن التعليم في النظم الوضعية، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول

التعليم في الشريعة الإسلامية

يتضح بجلاء للناظر في الشريعة الإسلامية من أول وهلة مدى اهتمامها البالغ بالعلم بثتى فروعه وأنواعه سواء علم شرعي أو علم تطبيقي أو تجريبي، ومدى حثها على التعلم والتفكر والتزود من العلوم بقدر الإمكان حيث أمر الله سبحانه وتعالى نبيه محمد ﷺ بأن يسأله أن يتزود من العلم حيث قال تعالى: {سورة طه: ١١٤}، فانه سبحانه وتعالى لم يأمر نبيه أن يطلب منه زيادة مال أو جاه أو ملك أو حتى زيادة تقوى، وإنما طلب منه أن يزيده علماً؛ وذلك لأن العلم الصحيح النافع هو مفتاح ملاك الدنيا والآخرة.

وسوف يتناول هذا المطلب الحديث عن مكانة العلم في الشريعة الإسلامية، وحاجة السجناء إلى التعليم، واعتناء الإسلام بتعليم السجناء، وأهمية التعليم الديني في السجن، وذلك على النحو التالي:

أولاً: مكانة العلم في الشريعة الإسلامية:

اهتم الإسلام بالعلم ودعا إلى طلبه والسعي إليه في أول آيات أنزلها المولى جل وعلا على نبيه الكريم، قال الله تعالى: {سورة العلق: ١-٥}، قال اقرأ باسم (ربك) ولم يقل اقرأ باسم (الله) ذلك لأنه أراد سبحانه منذ البدء أن يشير إلى أن هذا الدستور الإلهي النازل من السماء إنه هو تربية، إنه

نزل باسم المربي. وما دامت هذه التربية إلهية المصدر فهي إذن محكمة الأحكام كله، كاملة في جميع جوانبها.

كانت (اقرأ) دعوة أمرة إلى الثقافة إلى العلم- إلى الفكر- إلى البحث المستفيض في السماء وفي الأرض. وفي الجبال وفي البحار، وفي كل ما خلق الله تعالى من كائنات صغرت أم كبرت. كانت أول صيحة تسمو بقدر القلم، وتفيض بقيمة العلم، وتعلن الحرب على الأمية الغافلة، وتجعل اللبنة الأولى في بناء كل رجل عظيم أن يقرأ وأن يعلم.

ولم يسبق الإسلام- فيما نعلم- دين وقف من العلم كموقف الإسلام في الدعوة إليه والإشادة بفضله. فأما الإشادة به فقد جاءت فيه نصوص كثيرة منها قوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْبِقُ إِلَّا أَعْيُنَنَا وَمَا نَرَىٰ مِنْهُ إِلَّا أَنفُسَنَا إِنَّهُ عَلَىٰ خَائِنَاتٍ لَّا يَحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ أَشْيَائِنَا لَٰكِنَّا نَحْنُ غَنِيٌّ عَنَّا وَنُؤْتِي بِالنَّفَسِ ثَمَرًا لِّمَن نَّشَاءُ لَٰكِنَّا نَسْفِكُ الَّذِي نَنفُسُ بِهُ الْمَاءَ وَالْحَيَاةَ وَيَجْعَلُ لِمَن يَشَاءُ آيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [سورة الطور: ١-٢]. ومن المعلوم أن أداة العلم قلم يكتب، ومداد يوضح، ومادة يكتب عليها، وقد أقسم الله بهذه الأدوات الثلاث. ومن أمعن النظر في كتاب الله الكريم وجد أن الله تعالى إنما يقسم بكثير من مخلوقاته تنويرها بشأنها ولفنا لأنظار الناس إليها.

ويقول تعالى في قصة خلق آدم: ﴿وَإِذَا قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ* وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلٰئِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هٰؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ* قَالُوا سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلٰمُ الْغُيُوبِ﴾ [سورة البقرة: ٣٠-٣٢]، ذكر الله تعالى في هذه الآيات رده على الملائكة الذين تعجبوا كيف يجعل الله في الأرض خليفة ممن شأنه سفك الدماء والإفساد في الأرض.

فإن الإنسان وإن كان من بعض أخلاقه ما ذكرته الملائكة إلا أن هذه الخصائص يشترك فيها كثير من الحيوانات. ولكن الميزة الأولى التي ينفرد بها الإنسان، هي استعداده للعلم ومن أجلها استحق الخلافة في الأرض والسيطرة عليها. واستحق أن

تخضع له أكرم مخلوقات الله وهم الملائكة فأمرهم بالسجود لآدم بعد أن ظهر لهم ميزته عليهم بالعلم. وفي هذا من الإشادة بالعلم وتكريمه وجعله الميزة الكبرى التي يتميز بها الإنسان عن غيره ما لا مزيد عليه وما نعرف له مثيلاً في الديانات السابقة^(١) وقد فضل الله سبحانه وتعالى أصحاب العلم على غيرهم في قوله تبارك وتعالى {سورة الزمر: ٩}.^(٢) وقوله تبارك وتعالى: {سورة المجادلة: ١١}، وقال سبحانه: {سورة فاطر: ٢٨}، وقد حض الرسول ﷺ على طلب العلم الشرعي الذي يحتاج إليه كل مسلم ليقيم أمور دينه فريضة على كل مسلم أخرج ابن عبد البر - بإسناد صحيح - عن أنس ابن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ ((طلب العلم فريضة على كل مسلم، وطالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر)).^(٣)

-
- (1) - عبد الفتاح بن سليمان عثماوي، التعليم في بلاد المسلمين، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ص ٧.
- (2) - حسن أبو غدة، أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام، مكتبة المنار، الكويت، الطبعة الأولى: (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م)، ص ١٠٠.
- (3) - جامع بيان العلم وفضله، ص ٨١، وصحيح الجامع الصغير (٤-١١)، محمد الأحمد، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ص ٣٥٧.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم ... الحديث)).^(١)

ومما جاء في الحديث الشريف عن فضل العلم: ((إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث- صدقة جارية. أو علم ينتفع به. أو ولد صالح يدعو له)).^(٢)

ولقد حث الإسلام على طلب العلم والاجتهاد في تحصيله يقول الله تعالى: {سورة النحل: ٤٣}، فإن أمر من لا يعلم أن يسأل ما لا يعلم لا يكون بالسؤال إلا من العلماء، ويقول الله تعالى: {سورة النحل: ٤٣} لعلهم يحذرون} [سورة التوبة: ١٢٢].^(٣)

ثانياً: حاجة السجناء إلى التعليم:

إذا كان الأمر كما تقدم فإن السجناء من أحوج الناس إلى التعليم والتقويم والإرشاد والتذكير بالله تعالى لأن سبب الإجرام أو السجن في الغالب يعود إلى الغفلة والجهل.^(٤)

(١)- رواه أبو داود في سننه، ح(٣٦٤١)، (٣-٣١٧)؛ والترمذي في السنن، ح(٢٦٨٢)، (٥-٤٨)؛ وابن ماجه في السنن، ح(٢٣٩)، (١-٨٧)؛ وصححه الألباني، في صحيح الجامع الصغير، ح(٦٢٩٧)، (٢-١٠٧٩).

(٢)- صحيح مسلم، ح(٣١٧٣)، (٥-١٢١).

(٣)- عبد الفتاح بن سليمان عشاوي، التعليم في بلاد المسلمين، مرجع سابق، ص ١٠.

(٤)- حسن أبو غدة، أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٣٨١.

فالتعليم يصحح ذهن السجين ويقضي على فراغه؛ ذلك الفراغ القاتل الذي يجعله يفكر في أشياء غير لائقة بل محرمة كالانتحار، فإن الجريمة لا تعيش إلا في ظلام الجهل ومستنقعاته فيجب مطاردة الجهل بالعلم كما يطارد النور بالظلام^(١).

والغاية من السجن كما أسلف الباحث هي إصلاح السجين وتأديبه، والعلم النافع من أهم عوامل الإصلاح، فهو ينمي الإدراك ويصحح اعوجاج التفكير ويبعده عن الغفلة والجهل، وقد قام نبي الله يوسف عليه السلام بمهمة التعليم والوعظ في سجنه ودعا المحبوسين إلى توحيد الله وتعظيمه وبذلك يتم تصحيح مسار حياتهم ويعرفون الغاية الجليلة من خلقهم ووجودهم.

ثالثاً: اعتناء الإسلام بتعليم السجناء:

اهتم المسلمون بتعليم السجناء في السجن لأنه من الأسباب المساعدة على تحقيق الغاية من السجن وتعديل مسار السجين الذي أوصله لهذه النهاية، ويمكن استجلاء ذلك من قصة حبس النبي صلى الله عليه وسلم ثمامة بن أثال في المسجد وتركه ينظر إلى حياة المسلمين ليتأثر بهم وبأخلاقهم، وهذا أصل في تعليم السجناء^(٢).

وكان يسمح للسجناء في السجون الإسلامية بإدخال الكتب والأقلام للقراءة والكتابة، فعندما سجن ابن تيمية في قلعة الجبل في مصر كان يسمح له بكتابة الرسائل من سجنه^(٣).

(١)- محمد الأحمد، حكم الحبس، مرجع سابق، ص ٣٥٧.

(٢)- صحيح البخاري، باب دخول المشرك المسجد، ح(٤٦٩)، (١-١٠٠)، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٣)- محمد العبد، رسائل ابن تيمية من السجن، الرياض، ط الثالثة، ١٤٠٣هـ، ص ١٣.

وإن أولى الأمور معالجة بالتعليم ما كان سبباً في الحبس ذاته، وقد حفلت كتب الفقه والتاريخ بالنصوص والقصص المؤيدة لتعلم السجين وتعليمه وتمكينه من أسباب ذلك، فمنها: (١)

- ١- كان على بن أبي طالب عليه السلام يتفقد السجون ويفحص عن أحوال المسجونين، (٢) ويبدو أن ذلك يشمل إرشادهم وتعليمهم.
- ٢- كتب عمر بن العزيز إلى ولاته أن يتفقدوا السجناء و يتعهدوهم ولو في كل يوم سبت، (٣) وذلك يتضمن تعليمهم ونصحهم وتقويمهم.
- ٣- أمر عمر بن عبد العزيز بحبس رجل من الخوارج ، وأن يجعل أهله قريباً منه حتى يتوب من رأي السوء. (٤) وهي طريقة التعليم بانتهاز مناسبة زيارة الأهل.
- ٤- قال الفقهاء: إن المحبوس في دين لا يمنع من دخول أهله وجيرانه للسلام عليه وزيارته ، لأنه قد يفضي إلى المصلحة المقصودة من الإيفاء بمشورتهم ورأيهم ، ويمنع من دخول من يعلمه الحيلة في خلاصه. (٥)

(1)- حسن أبو غدة، أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٣٨٣، وما بعدها.

(2)- أبو الفتح المطرزي، المغرب في ترتيب المعرب، ط، دار الكتاب العربي، بيروت، ص ٢١٩.

(3) - ابن سعد، الطبقات، مرجع سابق، (٥-٣٥٦، ٣٥٧).

(4)- عبد الرزاق، المصنف، مرجع سابق، (١٠-١١٨).

(5)- الدسوقي، حاشية الدسوقي، مرجع سابق، (٣-٢٨١)، السرخسي، المبسوط، مرجع

سابق، (٢٠-٩٠)، ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار (الحاشية)، مرجع سابق، (٥-٣٧٧).

٥- وفي معالجة المرتد بالتعليم قالوا : أنه يحبس للاستتابة، ويذكر بالإسلام ويعرض عليه ويكرر دعايته له لعله يتعطف قلبه فيراجع دينه.^(١)

٦- وفي محاولة للتعليم والإصلاح بالقدوة والأسوة الحسنة ذكر الفقهاء أنه يمكن حبس المرأة عند أمينة أو ذات زوج معروف بالخير والصلاح،^(٢) وقد أتى إلى سحنون بامرأة كانت تجمع بين الرجال والنساء فأمر بضربها وحبسها ثم أخرجها وجعلها بين قوم صالحين.^(٣)

٧- كان يسمح للسجناء في السجون الإسلامية بإدخال الكتب والأقلام والأوراق للقراءة والكتابة كما فعل الرشيد مع أبي العتاهية في حبسه.^(٤)

٨- حبس إبراهيم الموصللي في أيام الخليفة المهدي ، وحين خرج قال حدثت الكتابة والقراءة في السجن.^(٥)

(1) ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، (٨-١٢٦)، ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، مرجع سابق، (٢-٢٧٨)، ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار (الحاشية)، مرجع سابق، (٤-٢٢٥).

(2) -الدردير، الشرح الكبير، مرجع سابق، (٣-٢٨٠)، مالك، المدونة، مرجع سابق، (٥-٢٠٩)، الأبي، جواهر الأكليل شرح مختصر خليل، (٢-٩٣).

(3) - يحيى بن عمر القاضي الأندلسي، (ت ٢٨٩هـ)، أحكام السوق، تحقيق: حسن حسني عبد الوهاب، ط، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧٥م.

(4) - ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، (١٤-١٤٠).

(5) - الأصفهاني، الأغاني، مرجع سابق، (٥-١٦٠)، حسن أبو غدة، أحكام السجن ومعاملة

السجناء، مرجع سابق، ص ٣٨٤.

ولم يقتصر التعلم في السجن على غرس الفضيلة والمروءة والوعي الاجتماعي والحدق في القراءة والكتابة، وإنما جاوزه إلى أبعد من ذلك في أنواع العلوم والفنون والثقافات:

١- فقد حبس الخليفة المتوكل حنين ابن إسحاق الطبيب لسخطه عليه، غير أنه كان يسمح له بإدخال الكتب إلى سجنه، وترجمة العلوم ونقلها، والاشتغال بالتأليف والتصنيف.^(١)

٢- حين سجن المعتضد بالله قبل خلافته، سمح للطبيب الفيلسوف ثابت بن قرة بالدخول عليه في كل يوم ثلاث مرات وتعليمه الفلسفة وأمر الهندسة والنجوم وغيرها.^(٢)

٣- سجن بعض الأمراء في القرن الخامس الهجري شمس الأئمة السرخسي أحد كبار فقهاء الحنفية، ولم يمنعه ذلك من السماح له بإملاء خمسة عشر مجلداً على أصحابه وهو في السجن، وكان قد سجنه في جب ببلدة ((أوزجند)) بسبب كلمة نصح بها.^(٣)

٤- سجن ابن تيمية في قلعة دمشق، وأفردت له قاعة خاصة وأجري إليها الماء، وأعطى الأوراق والدواة والقلم يكتب فيها ويصنف.^(٤)

إذا كان الإسلام قد دعا إلى إفساح المجال أمام تعلم السجناء وتعليمهم حتى لا يكونوا فريسة الفراغ والجهالة، فإنه شجعهم على بذل طاقتهم في إفادة غيرهم، وأثابهم

(١)- جمال الدين أبو الحسن القفطي(ت٦٤٦هـ)، إخبار العلماء بأخبار الحكماء، مصورة-

بيروت عن الطبعة الأولى، ص ١٣١.

(٢)- موفق الدين، أحمد بن القاسم ابن أبي صبيعة، (ت٦٦٨هـ)، عيون الأنباء في طبقات

الأطباء، ط بيروت، ١٩٦٥م، ص ٢٩٥.

(٣)- الزركلي، الأعلام، الطبعة الثالثة بيروت ١٩٩٦م، (٦-٢٠٨).

(٤)- ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، (١٤-١٤٣، ١٢٣).

على ذلك بتتقيص مدة حبسهم والإفراج عنهم: روي أن أناساً من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء فجعل لهم رسول الله ﷺ لهم فدائهم أن يعلموا عشرة من أولاد المسلمين الكتابة ففعلوا، فكان ممن تعلم منهم زيد بن ثابت.^(١)

تبين من العرض السابق مدى اهتمام الشريعة الإسلامية بالتعليم عموماً، وتعليم السجناء خصوصاً، وذلك لأنهم أحوج الناس إلى التعليم والتقويم والتهديب، والملاحظ فيما سبق أيضاً أن الإسلام وولاية أمور المسلمين؛ لم يقصروا حق تعليم السجناء على التعليم الديني فقط؛ بل اتسع هذا الحق ليشمل بجوار التعليم الديني التعليم الدنيوي -إن صح التعبير- لأن الإسلام ينظر إلى التعليم الدنيوي الذي لا تصلح الدنيا إلا به ولا تستقيم حياة الناس إلا بتعلمه، على أنه فرض كفاية^(٢)، بمعنى إنه إذا قام به بعض الناس سقط الإثم

(١) - الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، (٧-٣٢٣)، ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، (٣-٣٢٩).

(٢) - قال أبو حامد الغزالي رحمه الله :

(بيان العلم الذي هو فرض كفاية: اعلم أن الفرض لا يتميز عن غيره إلا بذكر أقسام العلوم، والعلوم بالإضافة إلى الغرض الذي نحن بصدده تنقسم إلى شرعية وغير شرعية، وأعني بالشرعية ما استفيد من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، ولا يرشد العقل إليه مثل الحساب، ولا التجربة مثل الطب، ولا السماع مثل اللغة.

فالعلوم التي ليست بشرعية: تنقسم إلى ما هو محمود، وإلى ما هو مذموم، وإلى ما هو مباح؛ فالمحمود ما يرتبط به مصالح أمور الدنيا كالطب والحساب. وذلك ينقسم إلى ما هو فرض كفاية، وإلى ما هو فضيلة وليس بفريضة؛ أما فرض الكفاية فهو علم لا يُستغنى عنه في قوام أمور الدنيا، كالطب؛ إذ هو ضروري في حاجة بقاء الأبدان، وكالحساب؛ فإنه ضروري في المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث وغيرهما، وهذه هي العلوم التي لو خلا البلد عمن يقوم بها حرج أهل البلد وإذا قام بها واحد كفى وسقط الفرض عن الآخرين.

عن الباقيين وإن لم يقم به أحد أثم الجميع، وذلك مثل تعلم الطب الذي به تصلح الأبدان، وأيضاً المهن والحرف التي لا يستغني عنها الناس في معاشهم وحياتهم.

والجدير بالذكر أيضاً أن تعلم مثل هذه الأمور الدنيوية بنية إفادة الناس وكف الأذى عنهم والتخفيف من آلامهم، يجعل صاحبه من الماجورين عند الله، فعن عبد الله بن عمر - قال: قيل يا رسول الله من أحب الناس إلى الله، قال: أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس وأحب الأعمال إلى الله عز وجل سرور يدخله على مسلم أو يكشف عنه كربة أو يقضي عنه ديناً أو تطرد عنه جوعاً ولأن أمشي مع أخ في حاجة أحب إلي من أن أعتكف في هذا المسجد، (يعني مسجد المدينة) شهراً ومن كف غضبه ستر الله عورته ومن كظم غيظه ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رجاء يوم القيامة، ومن مشى مع أخيه في حاجة حتى تتهيأ له أثبت الله قدمه يوم تزل الأقدام، وإن سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل".^(١)

فلا يُتَعَجَب من قولنا : إن الطب والحساب من فروض الكفايات ؛ فإن أصول الصناعات أيضاً من فروض الكفايات ، كالفلاحة والحياسة والسياسة ، بل الحجامة والخياطة ؛ فإنه لو خلا البلد من الحجام تسارع الهلاك إليهم ، وحرّجوا بتعريضهم أنفسهم للهلاك^(٢)، نقلاً عن: إحياء علوم الدين، للغزالي، (١٦/١) .

^(١)- رواه ابن أبي الدنيا في " قضاء الحوائج " (ص ٨٠ رقم ٣٦) وأبو إسحاق المزكي في " الفوائد المنتخبة " (١ / ١٤٧ / ٢) - ببعضه - وابن عساكر (١١ / ٤٤٤ / ١) ، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، (٢-٥٧٤).

المطلب الثاني

التعليم في النظم الوضعية

تعد برامج التعليم في السجون أحد البرامج الإصلاحية الموجهة للنزلاء، إذ إن نشر العلم ضروري لتنمية وتطوير القدرات العقلية والفكرية للنزلاء ، وتقويم السلوك المنحرف الذي أدى لدخولهم السجن ، وهو عنصر مهم وضروري من العناصر اللازمة لتأهيلهم ، حيث يسهم في التخلص من الجهل والامية اللذين قد يكونان من مسببات الجريمة والانحراف ، كما يسهم في أن يعمل النزير عقله لإيجاد الحلول المناسبة لما يواجهه من مشكلات ، ويوفر له الثقة في نفسه وفي قدرته على التصرف السليم ، وبذلك يؤدي إلى إزالة سبب من أسباب العود للجريمة ، ولذلك يعد التعليم من هذه الوجهة نظاماً تهندياً وتقويمياً⁽¹⁾.

ويتناول هذا الفرع الحديث عن التعليم في النظم الوضعية، وذلك بالحديث عن أهمية التعليم، وأهداف التعليم، ووسائل التعليم، ومجالات التعليم، والشروط اللازم توافرها لنجاح برامج التعليم والثقافة في داخل السجون، والصعوبات التي تواجه التعليم داخل السجون، والتعليم في النظام العقابي المصري، وذلك على النحو التالي:

أولاً: أهمية التعليم:

مما لا شك فيه أن للعلم أهمية في حياة الإنسان، ونزلاء المؤسسة الإصلاحية هم أكثر الناس حاجة إلى العلم الذي يقوي مناعتهم ضد فيروس الجريمة. فالإنسان الذي قد أخذ نصيباً من التعليم العام بحاجة إلى العلوم الشرعية التي تقوي فيه الجانب الديني،

(1)- حيدر بن عبد الرحمن الحيدر، المديرية العامة للسجون وجهودها لتحقيق الأمن الفكري للنزلاء، بحث مقدم للمؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري (المفاهيم والتحديات) في الفترة من ٢٢-٢٥ جماد الأول ١٤٣٠هـ، جامعة الملك سعود، ص ٢٥.

والجاهل الذي لم يأخذ نصيباً من التعليم بحاجة إلى محو أمية الجهل أو تعليم مهنة يحصل منها على عمل يكفل له الاندماج في المجتمع السوي، والدراسات الحديثة تشير إلى أنه كلما زاد التحصيل العلمي كلما كان لدى الإنسان نقد ذاتي، وقوي الرقيب عليه ومميز بين السلوك الخاطئ والحسن، وقد أشارت دراسة حول البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة أجريت في عدد من الدول العربية إلى انعدام وجود المؤهل جامعي والعالي بين المجرمين العاطلين في العينة وتدني هذه النسبة جداً بين المجرمين العاملين حتى وصلت إلى ١,٤% بالنسبة للمؤهل الجامعي ٠,٢% بالنسبة للمؤهل العالي.

وقد توصل الباحث إلي إمكانية القول بأن الأمية والبطالة تدفع إلى احتمال ارتكاب الجريمة بصفة عامة^(١) وعلى أساس ذلك يمكن القول بأهمية التعليم بمختلف مستوياته، وتوفير التعليم في المؤسسات الإصلاحية يساعد على محو الأمية، والانخراط في البرامج التدريبية المهنية مما يؤدي إلى خلق فرص عمل لهم سواء داخل المؤسسة الإصلاحية إلى نهاية الحكم، أو خارج المؤسسة بعد انتهاء الحكم مما يزيد من أهمية التعليم خلال فترة تنفيذ الحكم بالعقوبة.^(٢)

ثالثاً: أهداف التعليم:

تحدد أهداف البرنامج التعليمي في المؤسسة العقابية فيما يلي:

-
- (1) - عاطف عبد الفتاح عجو، البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٤٠٦هـ، ص ٩٧.
- (2) - معجب بن معدي الحويقل، التعليم في المؤسسات الإصلاحية (الصعوبات والحلول)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، مجموعة بحوث باسم التعليم في المؤسسات الإصلاحية، الرياض، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ص ١٨٩.

- ١- توجيه ومساعدة كل نزير على القيام بعمل شريف يتعيش منه كعضو صالح في المجتمع الحر.
 - ٢- مساعدة السجين على إصلاح شخصيته وقدرته حتى يستطيع أن يتعامل مع الآخرين في المجتمع.
 - ٣- تزويد السجين بالفرص لاستكمال تعليمه، أو للحصول على المستوى الأدنى من التعليم إذا كان أمياً في التقدم تجاه نيل شهادة عالية.
 - ٤- مساعدة النزير لخلق الانتفاع المفيد المثمر من فراغه أثناء وجوده بالمؤسسة وخارجها من خلال الاستمتاع بالهواء الطلق وبالكتب المفيدة.
 - ٥- نمو الفهم السليم للحكومة ووظائفها. مثال ذلك مساعدة النزير على فهم المشاعر والاتجاهات المرغوبة تجاه التزامات وحقوق المواطنين في المجتمع الديمقراطي.
 - ٦- مساعدة الفرد على النمو واكتساب العادات الصحية المفيدة بالإضافة إلى اكتساب الاتجاهات الاجتماعية والأخلاقية والصحية حتى يصبح لديه القدرة على التوافق السليم سواء في المؤسسة أم حينما يعود للمجتمع.
 - ٧- إعطاء النزير الفهم العلمي والواقعي للظروف الاقتصادية القائمة وإرشاده على التصرف بالشكل المناسب لمواجهة ظروف الحياة الحديثة في ضوء مصادر ميزانيته حتى يستطيع مواجهة هذه الحياة بدون أي مشاكل.
- كما يجب العمل على توفير وسائل تنمية النزلاء القادرين على الإفادة من برامج التوعية والإرشاد بما في ذلك التعليم الديني في الدول التي يكون فيها التعليم ميسوراً، ويجب أن يكون التعليم إجبارياً بالنسبة للأميين وصغار السن من المسجونين، كما يجب أن تهتم مصلحة السجون بذلك اهتماماً خاصاً، كما يجب على قدر الإمكان أن يكون تعليم

النزلاء متناسقاً ومتكاملاً مع نظام التعليم العام للدولة حتى يمكن المسجونين متابعة تعليمهم بعد الإفراج عنهم.^(١)

رابعاً: وسائل التعليم:

تتعدد الوسائل التي تستعين بها الإدارة العقابية في القيام بتعليم المسجونين، فقد يتلقونها إما عن طريق الدروس أو الإطلاع الشخصي، وأهم هذه الوسائل هي:

١- إلقاء الدروس:

ويقوم به مدرسون بشرط أن يكونوا مدربين تدريباً خاصاً، لأن التدريس في السجن يختلف تماماً عن التدريس خارجه، فالمدرس يخاطب أشخاصاً ضعافاً من حيث إمكانياتهم العقلية،^(٢) ويتولى المدرس شرح موضوعات الدراسة للسجناء، إما عن طريق الحلقات أو المناقشات الجماعية التي تسمح لهم بتنمية قدراتهم الذهنية والعقلية من خلال ما يبذونه من آراء وتعليق.^(٣)

٢- الإطلاع الشخصي:

ويكون ذلك عن طريق الاطلاع على الصحف والكتب الموجودة بمكتبة السجن:

(١) -سعود بن ضحيان الضحيان، البرامج التعليمية، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ص٥٤.

(٢) - فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام والعقاب، دار المطبوعات الجامعية: الإسكندرية، ٢٠٠٧م، ص٣٦٨.

(٣) - علي عبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، ط مطابع السعدني، ٢٠٠٩م، ص٤١٠.

أ- الصحف:

لاشك في أن الصحف بما تنطوي عليه من معلومات يكون لها شأنها في إثراء حصيلة العلم والثقافة لدى المحكوم عليه، كما تجعله على بينة من أخبار المجتمع، ويهيئ ذلك السبيل له التكيف مع المجتمع بعد الإفراج عنه.⁽¹⁾

بالإضافة إلى ذلك، فهذه الصحف يتعين أن يشترك المحكوم عليهم في تحريرها، وقد يكون من بينهم من له ماض أو مواهب صحفية. وغني عن البيان أن مساهمة بعض المحكوم عليهم في تحرير هذه الجريدة هو نشاط ثقافي يستفيدون منه.⁽²⁾

ب- الكتب:

وأهم وسيلة للاطلاع هي قراءة الكتب العلمية والثقافية ويتطلب ذلك أن تحتوي المؤسسة العقابية على مكتبة تضم ما يحتاجه النزلاء من كتب ومجلات ودوريات علمية تساعد في إصلاحهم، فقراءة الكتب سواء في مكتبة السجن أو خارجها تساعد ليس فقط على تعليم النزيل وتثقيفه، وإنما أيضاً على شغل ما تبقى لديه من وقت فراغ، فتدفع عنه الملل أو التفكير السيئ.⁽³⁾

خامساً: مجالات التعليم:

يوجد نوعان أساسيان للتعليم في المؤسسات العقابية: التعليم العام والتعليم الفني، بالإضافة إلى نوع ثانوي وهو التعليم التنموي.

(1) - حسني محمد السيد الجدع، مبادئ علم العقاب، كتاب جامعي، ص ١٤٥.

(2) - محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، دار النهضة العربية، القاهرة،

ص ٣١٧.

(3) - علي عبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص ٤١١.

١ - التعليم العام:

من أهم صور التعليم في المؤسسات العقابية هو التعليم الأولي الذي يهدف إلى محو الأمية، ولذلك تجري غالبية النظم العقابية على جعله إلزامياً، وحددت له ساعات معينة تقتطع من ساعات العمل.^(١)

ولا يقتصر نطاق التعليم داخل السجن على ذلك المستوى، بل يمتد إلى مراحل متقدمة حتى يصل الأمر إلى التعليم الجامعي في بعض النظم العقابية.^(٢)

٢ - التعليم الفني:

ويقصد به التدريب على الأعمال الحرفية والمهنية المختلفة. وهذا النوع من التعليم له أهمية كبرى لأنه يؤهل المحكوم عليه للقيام بعمل في المجتمع مما يساعدهم على كسب عيش شريف لهم ولأسرهم بعد إطلاق سراحهم.^(٣)

٣ - التعليم التنموي:

وأخيراً فهناك نوع من التعليم يكون بتنمية الملكات والهوايات وخلق الوعي الصحي والرياضي والفني حتى يستنفذ النزير طاقته في نواح من النشاط تصلح من نفسيته وتوسع مداركه وتحبب لديه حياة الوئام مع الناس والمجتمع.^(٤)

(١) - محمد عيد الغريب، أصول علم العقاب، كتاب جامعي، ١٩٩٩-٢٠٠٠م، ص ٢٠٩.

(٢) - يسر أنور علي، وآخرون أمال عبد الرحيم عثمان، أصول علم العقاب،

دار النهضة العربية، ١٩٨١م، ص ٢٢٦.

(٣) - أحمد فاروق زاهر، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، طهناز نشر الكتاب الجامعي

(جامعة المنصورة) ٢٠٠٩-٢٠١٠م، ص ٣٧٠.

(٤) - جلال ثروت، الظاهرة الإجرامية دراسة في علم الإجرام والعقاب،

طمؤسسة الثقافة الجامعية، ١٩٧٩م، ص ٢٨٠.

سادساً: الشروط اللازم توافرها لنجاح برامج التعليم والثقافة في داخل السجون:

١- حسن اختيار المواد والبرامج الثقافية ، وأن تكون مناسبة لواقع السجن ، وأن يشارك في إعدادها بعض العاملين في إدارة المؤسسة العقابية بهدف أن تكون تلك البرامج والمناهج أكثر استجابة لواقع السجن.

٢- اقتناع السجنين بجدوى عملية التثقيف و مردودها عليه، وضرورة إيجاد الحوافز والمكافآت والمناخ النفسي المشجع على التعليم.

٣- أن يراعى في تلك البرامج التعليمية والثقافية المستوى التعليمي والثقافي للسجين، حيث يتم تصنيفهم إلى فئات وتقسيمهم إلى مجموعات صغيرة متكافئة من حيث المقدرة على الاستيعاب وسرعة التعلم، ويجب أن يكون التعليم في داخل السجون عبر نظام المستويات المختلفة تبعاً للمستوى التعليمي للسجين؛ حيث أن أغلب السجناء راشدون تخلفوا أصلاً عن التعليم أو فشلوا في تحصيلهم العلمي، ويجب أن تتاح الفرصة للنزيل كي يرتقي إلى مستويات أعلى وأن يؤهل لنيل الشهادات التي تمنحها المراجع الرسمية.

٤- تنظيم حلقات نقاش حول المواضيع المطروحة على الساحة، والهدف منها ربط النزيل بالمجتمع وإعطاء الحرية له لطرح رأيه الشخصي، وذلك لتسهيل تبادل الخبرات والمفاهيم الثقافية النافعة بين النزلاء.

٥- يجب أن يكون المعلم أو المرشد أو المشرف على الأنشطة الثقافية مدرباً تدريباً جيداً على فن الاتصال وحمل وإيصال الرسالة الثقافية للمسجونين، وخاصة أن تلك الفئة من البشر يصعب التعامل معها لاعتبارات تتعلق بالسن لأن أغلبهم يرى أن ثقافته قد تكونت وتبلورت مما يجعلهم أكثر ميلاً لرفض الجديد من الثقافة، ورفض الاعتراف بأنهم بحاجة إلى زيادة النهل من منابعها، ورفض الاعتراف بضعفهم العلمي والثقافي.

٦- تعاون إدارة السجن مع عملية التنقيف وذلك بالمشاركة بشكل فعال ومباشر عن طريق توفير الوسائل والإمكانيات، وتعاون جميع من في الإدارة بما فيهم الحراس من خلال الاهتمام بالقيام بالدعم المعنوي والنفسي للسجين والتي من شأنها أن توفر المناخ الصحي المناسب.

٧- توفير المكتبة العامرة بالكتب المتنوعة في شتى فروع المعرفة، وبخاصة الكتاب الديني، والقصص المسلية الهادفة، والكتب العلمية.

٨- الاستعانة بوسائل الثقافة الحديثة من تقنيات متطورة والتي تقرب من ذهن المتلقي المعلومة وتسهل له الحصول عليها وتجعله متفاعلاً معها من خلال حثه على الإبداع والابتكار.

٩- ضرورة إجراء تقييم لكل فترة أو مرحلة من مراحل التنقيف أو التعليم، للتأكد من مدى تأثيرها في إحداث التغيير الإيجابي المطلوب، ويتولى عملية التقييم المشرف المختص على التعليم والثقافة في داخل السجن بالإضافة إلى مشاركة إدارة المؤسسة العقابية بجميع أجهزتها في عملية التقييم، للوصول إلى تقييم متكامل قد يترتب عليه أحيانا تصحيح المسار.

١٠- التأكيد على التركيز على التعليم والتنقيف الديني، حيث أن للعامل الديني في برامج إعادة التأهيل والإصلاح الأثر الفاعل في تغيير الأفراد من حيث شخصياتهم بشكل عام واتجاهاتهم وميولهم ورغباتهم، كما يساهم في زرع الثقة بالنفس من خلال الشعور بالطمأنينة والراحة النفسية والاستئناس بالآخرين المحيطين بالفرد، كما يجعل السجين يربط جميع شؤون حياته بموجد هذا الكون ومدبره، فيقوى لديه الضمير الديني اليقظ الذي يشكل درعاً واقياً يحميه من العودة إلى طريق الانحراف من جديد، ومع شعوره بالراحة والاطمئنان سيقضي على إحساسه بالغربة والوحدة في داخل السجن، وبالتالي

سيجد نفسه قريباً من الآخرين وسينبذ مشاعر الكراهية والحقد على المجتمع، وسيعمل على استبدالها بمشاعر المودة والحب للآخرين.^(١)

سابعاً: التعليم في النظام العقابي المصري:

يعترف النظام العقابي المصري بأهمية التعليم: فالمادة ٢٨ من قانون تنظيم السجون تنص على أن "تقوم إدارة السجن بتعليم المسجونين مع مراعاة السن ومدى الاستعداد ومدة العقوبة".

ويقرر الشارع المصري التزام الإدارة العقابية بتمكين المحكوم عليه -الذي يرغب في تثقيف نفسه- من بذل الجهود في هذا السبيل وتشجيعه عليها: فالمادة ٣١ من قانون تنظيم السجون تقرر أن "على إدارة السجن أن تشجع المسجونين على الاطلاع والتعلم وأن تيسر سبل الاستذكار للمسجونين الذين هم على درجة من الثقافة ولديهم الرغبة في مواصلة الدراسة وتسمح لهم بتأدية الامتحانات الخاصة بها داخل السجن".

وقد اعترف النظام العقابي المصري بأهمية مكتبة السجن، فنصت المادة ٣٠ من قانون تنظيم السجون على أن: "تنشأ في كل سجن مكتبة للمسجونين تحوي كتباً دينية وعلمية وأخلاقية يشجع المسجونين على الانتفاع بها في أوقات فراغهم".^(٢)

يتضح مما سبق اتفاق كلاً من الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية حول تعليم المسجون باعتبار أن ذلك جوهر هام لتهديب النزلاء، وأحد الروافد الهامة في المعاملة العقابية الحديثة التي تستهدف التأهيل والإصلاح.

(١)- خالد بن عثمان العمير، حقوق الإنسان في التعليم والثقافة في المؤسسات الإصلاحية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٤م، ص ٢٧.

(٢)- محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، مرجع سابق، ص ٣١٧.

هذا وإن كانت نصوص الفقهاء قد جاءت خالية من النص على اعتبار الحق في التعليم واجب على الدولة قبل المحكوم عليهم فإن قواعد الشريعة الإسلامية لا تمنع ذلك ولا تنافيه بل إنها تقتضي ذلك وتحبذه، فحق المحكوم عليه في التعليم يؤدي إلى جعله أكثر استعداداً وقبولاً لمحاولات الإصلاح التي تقوم بها المؤسسة العقابية عن طريق المختصين بالعملية الإصلاحية، فالتعليم من أهم العوامل التي تساعد على التواصل بين السجين وبين الأخصائيين المختلفين في شتى المجالات التقييمية.

بالإضافة إلى أنه لو اهتمت المؤسسات العقابية بنظم التعليم للمحكوم عليه بعقوبات سالبة للحرية وأولته الرعاية والاهتمام باعتباره من الضمانات اللازمة لهم فإنه سيكون مع غيره أثناء تنفيذ للعقوبة أو بعد انقضائها عاملاً مساعداً لجهة الإدارة في الحد من آثار الجريمة، لأنه سيكون أكثر بياناً لخطورة الجرائم وسلبياتها على الفرد والمجتمع عند مخاطبته للآخرين عن الجريمة، وبذلك يكون المحكوم عليه بعد تعليمه عنصراً مهماً من عناصر محاربة الجريمة في المجتمع، ولن يتأتى ذلك إلا بالاهتمام بالناحية التعليمية داخل المؤسسات العقابية.

المبحث الثاني

تهذيب المحكوم عليه

ينتج عن تقييد حرية السجين تفاعلات نفسية تأخذ أشكالاً متعددة، يعبر من خلالها السجين عن وضعه النفسي، وتترجم ردود فعله عن شعوره بالرفض الاجتماعي ومركزه كسجين، فضلاً عن العنف المتأصل في نفوس بعض السجناء وانحراف أخلاقي عادة ما يكون سبب ارتكابهم الجرائم التي حوكموا لأجلها.⁽¹⁾

لذلك تحرص السياسة العقابية اليوم على الاهتمام بسلوك السجين وإعطائه مكانة هامة في برامج التأهيل المتبعة، وذلك عن طريق تلقي قدر من التهذيب يعينه على مقاومة الدوافع الإجرامية.⁽²⁾

هذا ولا يكتمل التعليم - كأحد أساليب المعاملة العقابية الداخلية - دوره في التأهيل إلا بالاهتمام بتهذيب المحكوم عليهم؛ فالتعليم والتهذيب وجهان لعملة واحدة، ولا يقوم أحدهما بدون الآخر.⁽³⁾

ويراد بالتهذيب تعديل القيم الاجتماعية غير السوية التي لا تختلف مع قيم ومبادئ المجتمع، وإحلال قيم مقبولة محلها، ويقتضي ذلك خلق الإرادة لدى السجين لاحترام

(1) -تهاني راشد مصطفى بواقته، تأهيل السجين وفقاً لقانون مراكز التأهيل والإصلاح الفلسطيني رقم ٦ لسنة ١٩٩٨م، مرجع سابق، ص ١٢٧.

(2) - فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام والعقاب، مرجع سابق، ص ٣٧١.

(3) - أحمد لطفي السيد، مدخل لدراسة الظاهرة الإجرامية والحق في العقاب، الجزء الثاني،

الحق في العقاب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢-٢٠٠٣م، ص ٣٥٨.

مبادئ وقيم المجتمع، ويعني ذلك أن أعراض التهذيب لا تقتصر على تقويم السلوك الظاهري للسجين، وإنما تتجاوز ذلك لتصل إلى نفسيته لتخلق لديه هذه الإرادة⁽¹⁾ والتهذيب نوعان: إما تهذيب ديني، وإما تهذيب خلقي، وسوف يتناول هذا المطلب الحديث عن تهذيب المحكوم عليه بنوعيه في مطلبين: يتناول الأول منهما الحديث عن تهذيب المحكوم عليه في الشريعة الإسلامية، بينما يتحدث الثاني عن تهذيب المحكوم عليه في القانون الوضعي، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول

تهذيب المحكوم عليه في الشريعة الإسلامية

سبقت الإشارة إلى أن تهذيب المحكوم عليه ينقسم إلى نوعين هما التهذيب الديني والتهذيب الخلقي، وسوف يتناول هذا الفرع الحديث عن تهذيب المحكوم عليه بنوعيه في الشريعة الإسلامية، وذلك على النحو التالي:

أولاً: التهذيب الديني:

معلوم أن من أشد ما يحتاجه السجين تقويم سلوكه وغرس كراهية الجريمة في نفسه وإعادة الثقة فيه، وإن أنجع العوامل في تحقيق ذلك التربية الدينية، لأنها باب كل خير، فهي تقف على رأس الأسلحة الأخرى وقفة ناجحة في وجه العود إلى الجريمة، وتتفق هذه المعاني مع قول النبي ﷺ (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)⁽²⁾.

فالتهذيب الديني هو محاولة تعليم السجين أمور دينه التي غابت عنه، والتي لو كانت موجودة عنده لكانت كفيلة بإثباته عن ارتكاب جريمته التي أوصلته لهذه الحالة السيئة التي هو عليها، وذلك لأنه لا شيء يؤثر في الإنسان أكثر من مراقبته الله - سبحانه

(1) - سعود بن ضحيان الضحيان، البرامج التعليمية، مرجع سابق، ص ٣٣.

(2) - متفق عليه، البخاري ح (٧)، (١-٢٥)، مسلم ح ١٠٣٧، (٢-٧١٩).

وتعالى- ومعرفة أنه مطلع عليه في كل حركة وفي كل سكون في حياته، وذلك من لحظة ميلاده إلى ميعاد وفاته، ومعرفة أنه عبد الله لا بد أن يرجع إليه في يوم من الأيام ليسأله عن كل صغيرة وكبيرة عملها في حياته الدنيا، فإذا ما تربي الإنسان على هذه التعاليم التي تجعل رضا الله -سبحانه وتعالى- دائماً أمام عينه كان ذلك دافعاً له لتترك طريق الجريمة والانحراف اللذين كان السبب في وصوله إلى هذا المستنقع السيئ الذي هو فيه.

وقد حرص المسلمون على أولوية التربية الدينية في الإصلاح الاجتماعي، وذكر الفقهاء: أن من حق المسلمين على الحاكم إقامة فقيه في كل قرية لا فقيه فيها يعلم أهلها أمر دينهم، ويتبين من ذلك أن دخول المرشد الديني على السجناء من الواجبات الشرعية؛ لئبذل معهم جميع الوسائل العلاجية والتربوية الأخلاقية والروحية وغيرها من المؤثرات للوصول إلى هدف إصلاحهم، وأول ما ينبغي على السجناء تعلمه ما يعرف بالله تعالى ويوضح الحلال والحرام وتقوم به العبادات والطاعات، بل إن الفقهاء يقولون بتعزيز من ترك تعلم هذه الأمور العامة.⁽¹⁾

أ- أهمية التهذيب الديني:

للتهذيب الديني تاريخ قديم في المؤسسات العقابية، بل إليه يرجع الفضل في نشوء النظام الحديث، وفكرة التوبة الدينية هي من الأسس الهامة التي يرتكز عليها هذا النوع من التهذيب، وقد اعتبر التهذيب الديني من أهم الوسائل التي تساعد على تحقيق التوبة، وقد بدأت جميع الجهود التهذيبية في المؤسسات العقابية الحديثة مصطبغة بالطابع الديني. وتتضح أهمية التهذيب الديني في النظام العقابي حين نلاحظ أن كثيراً من النزلاء كانوا يتصفون بنقص الوازع الديني وضعف سيطرة القيم الدينية لديهم وقت ارتكابهم للجريمة.

(1) - ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار (الحاشية)، مرجع سابق، (٤-٣٨١).

ومن ثم يكون شأن التهذيب الديني زيادة احتمالية استئصال عامل الإجرام لدى من يمر بعمليات التهذيب الديني.^(١)

وتبرز أهمية الاهتمام بتنمية الوازع الديني لدى نزلاء المؤسسات العقابية من عدة وجوه أهمها:^(٢)

١. أنه عندما يتأصل الوازع الديني في النفس فإنه يكون الموجه للسلوك والمتحكم في التصرفات ، ومن ثم فهو بمثابة السلطة الداخلية التي تكبح جماح النفس وتلجمها بلجام التقوى وتدفعها إلى مراعاة حرمانات الله سبحانه وتعالى والبعد عنها في السر والعلن مهتدياً بقوله تعالى: {سورة التغابن: ٤}.
عليم بذات الصدور

٢. أنه يكون وقاية مانعة من الوقوع في الانحراف لأن العبد متى ما استيقظ ضميره الديني ، وتقوى وازعه ، ذهب عنه الحقد على المجتمع ، ولا شك أن الحقد على المجتمع من الأسباب القوية الدافعة إلى ارتكاب الجرائم والإضرار بذلك المجتمع ، فإذا تربي الوازع الديني في ظل العبادات الشرعية الصحيحة قويت الألفة واشتدت الصلة بين سائر أفراد المجتمع ، وذهب الحقد والحسد.

٣. إن الوازع الديني من شأنه أن يدفع صاحبه إلى الشعور والإحساس بأنه مراقب من الله ، وأنه محاسب على أفعاله وتصرفاته، وأنه مراقب على نواياه، قال تعالى: {سورة الملك: ١٣}.

(١)- سعود بن ضحيان الضحيان، البرامج التعليمية، مرجع سابق، ص ٣٣.

(٢)- حيدر بن عبد الرحمن الحيدر، المديرية العامة للسجون وجهودها لتحقيق الأمن

الفكري للنزلاء، مرجع سابق، ص ٢٢.

٤. إن من تأثير سلطته الداخلية على النفس أنه يظل يطاردها ويؤنبها متى ما أقدمت على مخالفة أوامر الله بترك واجب أو فعل ممنوع ، فيظل ذلك الوازع ، متى ما كان قوياً فعالاً ، يطارد النفس ويسوقها إلى الإقلاع عما أقدمت عليه ، ويدفعها إلى التوبة وإعادة الحق إلى صاحبه .

٥. إن من شأن الوازع الديني الحي في أعماق النفوس وشعور الإنسان، أن يساعد في إثبات الجريمة والإخبار عنها وعن مرتكبيها، وذلك مراعاة لحقوق الله تعالى أولاً ثم حقوق المجتمع ثانياً، وحمایته من الرذيلة، وصيانة للفضيلة والحياء والشعور العام ، من أن تخدشه أيدي العابثين المفسدين وذلك انطلاقاً من توجيهه تعالى: ﴿لَا تَتَّبِعُوا الْاَعْيُنَ وَمَا يَسُوغُ الْاَعْيُنُ لِلْاَعْيُنِ وَاللَّوْاۗءُ لِلَّهِ اَعۡلَمُ﴾ [سورة النساء: ١٣٥].

٦. إن من شأنه أن يعطي النفس طمأنينة واستقراراً وتوازناً ويكسبها قوة إيمانية تقاوم بها القنوط واليأس والخوف والقلق ، وقوة إيمانية تقاوم بها الإغراءات ومتاهات الانسياق وراء التيارات الوافدة والهدامة التي تسعى إلى خلخلة شخصية المسلم.

٧. إنه يمثل حجر الأساس في تكامل شخصية المسلم ، وتميزها ، وغرس الثقة في النفس بقدرتها على تحقيق الخير للآخرين وإسعادهم وتقديم التوجيه والتفسير العقلي والعلمي لما يعجز الإنسان عن تفسيره مما يحيط به من ظواهر .

٨. إنه يكسب الإنسان إطاراً متيناً لحراسة قيم المجتمع وعاداته وتقاليده المستمدة من شرع الله الحنيف مما يكسبه احترام الجميع.

وقد أثبتت التجربة أن التهذيب الديني أبقى في النفوس، وتفسير ذلك أن الإنسان يزداد تقرباً إلى الله في ساعات الأزمات والشدائد، وهذه الساعات كثيرة في حياة

السجناء، كما أن السجين قد يجد في أداء الشعائر الدينية والاستماع إلى الأحاديث الدينية، راحة نفسية، لذلك يجب على رجال الدين في السجون أن ينظموا مناقشات جماعية تتيح للسجين عرض استفساراته، وبيان حكم الدين في أمور حياته وما يواجهه من مشاكل.⁽¹⁾

ب- دور رجال الدين:

تعد مهمة الواعظ الديني الذي يبث تعاليم الدين بين النزلاء، من أبلغ أساليب تهذيب النفوس، إذ هو يوصي الأفراد بالابتعاد عن كافة الأفعال المستهجنة، فالوعظ الديني حتى يحدث أثره في نطاق التنفيذ العقابي، يجب أن يتولاه رجال الدين الذين يتوافر لديهم العلم الكافي بقواعد الدين. ويلزم أن يكونوا على درجة من الخبرة والدراية التي تمكنهم من التعامل مع الأفراد، بحيث يستطيعون اكتساب ثقتهم واكتشاف مختلف المشاكل التي تصادفهم ومساعدتهم على حلها على الوجه السليم، ويشترط أيضاً في رجال الدين العاملين في المؤسسات العقابية أن يكونوا على علم بظروف المحكوم عليه والعوامل التي دفعتهم إلى السلوك الإجرامي، كما يقتضي الأمر أن تتوافر لديهم الإحاطة بأغراض التنفيذ العقابي حتى يمكنهم ذلك من أداء رسالتهم على الوجه المطلوب.⁽²⁾

ج- وسائل التهذيب الديني:

تتمثل وسائل التهذيب الديني في إقامة الشعائر الدينية، وتنظيم المحاضرات والدروس الدينية، والمكتبة الدينية، وتفصيل ذلك على النحو التالي:

١- إقامة الشعائر الدينية:

(1)- مصطفى التركي، سجون النساء، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م، ص٧٦.

(2)- يسر أنور علي وآخرون، أصول علم العقاب، مرجع سابق، ص٢٣١.

الصحابة كان لهم أولاد، قد تهودوا وتنصروا قبل الإسلام، فلما جاء الإسلام أسلم الآباء وأرادوا إكراه الأولاد على الدين، فنهاهم الله سبحانه وتعالى عن ذلك حتى يكونوا هم الذين يختارون الدخول في الإسلام. والصحيح: الآية على عمومها في حق كل كافر. (١)

وقد جاء في الكتاب الذي كتبه النبي - صلى الله عليه وسلم - في أول قدومه المدينة ليرسم به منهجاً ودستوراً في التعامل «هذا كتاب من محمد النبي - صلى الله عليه وسلم - بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم.. وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم... وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ -يهلك- إلا نفسه وأهل بيته». (٢)

قال ابن إسحاق: ووفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد نصارى نجران بالمدينة، فحدثني محمد بن جعفر بن الزبير، قال: لما قدم وفد نجران على رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه مسجده بعد العصر، فحانت صلاتهم فقاموا يصلون في مسجده، فأراد الناس منعهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دعوهم، فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم. (٣)

(1) - ابن القيم، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، المحقق: محمد أحمد الحاج، الناشر: دار القلم- دار الشامية، جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، (١-٢٣٧).

(2) - ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، (٤-٥٥٦).

(3) - ابن القيم، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، مرجع سابق، (١-٢٦٤).

قال ابن القيم: ففيها-أي القصة- جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين، وفيها: تمكين أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة المسلمين وفي مساجدهم أيضا إذا كان ذلك عارضا ولا يمكنون من اعتياد ذلك.^(١)

وصحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من بعده ساروا على هذا المنهج الذي سنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتعاملوا مع غير المسلمين من هذا المنطلق، فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه يوصي بعض قواده بما يفيد الحرية التي منحها المسلمون لغيرهم منذ الصدر الأول جاء فيها: ((وستجدون أقوامًا حبسوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له))،^(٢) ومن وصايا الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه: أوصي بأهل الذمة خيرا أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم.^(٣)

فهذه شواهد ناصعة، وأدلة دامغة، وحجج قوية، وبراهين أكيدة، وردود علمية عملية من السيرة النبوية، وتاريخ الصدر الأول على توافر الحرية الدينية بصورتها المنضبطة، وكفى بذلك شاهداً ورداً.^(٤)

(1)- ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية - بيروت - الكويت، الطبعة الرابعة عشر، هـ- ١٤٠٧ - ١٩٨٦ م، (٣-٥٥٧).

(2)- أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩-٨٥).

(3)- أخرجه البخاري في صحيحه، في باب ما جاء في قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، برقم: (١٣٢٨).

(4)- سليمان بن عبد الله أبا الخيل، الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها ضوابطها،

ويتضح مما سبق مدى اهتمام الإسلام بإقامة الشعائر الدينية سواء للمسلمين أو غير المسلمين، ويستوي في ذلك أن يكون الإنسان حراً أو مسجوناً، إذ لم يرد في الشريعة الإسلامية ما يحرم المسجون من هذا الحق.

٢ - تنظيم المحاضرات والدروس الدينية:

ينبغي أن يكون ذلك بصفة منتظمة مرتين كل أسبوع على الأقل على أن يعهد بهذه المهمة إلى عدد من رجال الدين ذوي الكفاءة العالية والخبرة بأساليب المعاملة العقابية. وذلك لغرس الفضائل في نفوس المحكوم عليهم، واجتثاث جذور الدوافع الإجرامية لديهم عن طريق شرح النواحي التي تحث على تجنب الخطأ، والأوامر التي ابتغى بها الدين اتباع السبيل القويم.^(١)

ويشهد لهذا المعنى ما روي أن ابن تيمية لما حبس في القاهرة وجد المحبوسين مشغولين بأنواع من اللعب يلتهون به كالشطرنج والنرد، فأنكر عليهم الشيخ أشد الإنكار وأمرهم بملازمة الصلاة والتوجه إلى الله تعالى بالأعمال الصالحة والتسبيح والدعاء والاستغفار، وعلمهم من السنة ما يحتاجون إليه ورغبهم في أعمال الخير وحضهم علي ذلك، حتى صار السجن بما فيه من الاشتغال بالعلم والدين خيراً من الزوايا والربط والمدارس.^(٢)

(١) - حسني محمد السيد الجدع، مبادئ علم العقاب، مرجع سابق، ص ١٤٨.

(٢) - ابن عبد الهادي، العقود الدرية، ص ٢٦٩، حسن أبو غدة، أحكام السجن ومعاملة

السجناء، مرجع سابق، ص ٣٨٣.

٣- المكتبة الدينية:

يجب أن يتوافر بمكتبة المؤسسة العقابية قدر كاف من الكتب الدينية، لتكون في متناول جميع المحكوم عليهم بمختلف مستوياتهم العلمية وذلك لحفزهم على الاطلاع والتثقيف في الدين.^(١)

وقد سبقَت الإشارة إلى أنه كان يسمح للسجناء في السجون الإسلامية بإدخال الكتب والأقلام والأوراق للقراءة والكتابة كما فعل الرشيد مع أبي العتاهية في حبسه.^(٢)

ثانياً: التهذيب الخلقى:

للهتذيب الأخلاقي أهمية كبيرة بالنسبة للمحكوم عليهم الذين لا يحتل الدين في نفوسهم مكانه الطبيعي، إذ يخاطبهم بمنطق أدنى إلى عقولهم. ولكن للتهذيب الأخلاقي أهميته كذلك بالنسبة لمن يسيطر الوازع الديني عليهم، إذ يسير مع التهذيب الديني جنباً إلى جنب، فيدعم كل منهما تأثير الآخر.^(٣)

وتجدر الإشارة إلى أن التهذيب الأخلاقي جزء لا يتجزأ من التهذيب الديني في الشريعة الإسلامية، فليس هناك فارق بينهما إلا كما بين العام والخاص، ولكن لا يفهم من ذلك أن ثمة ارتباط وثيق بين التهذيب الديني والتهذيب الخلقى يمنع غير المسلم من الاستفادة بالتهذيب الخلقى الإسلامي، ولعل السبب في ذلك هو عالمية رسالة الإسلام التي تستطيع بمجملها وبأحكامها التفصيلية مخاطبة عقول البشر كافة بكل أطوافهم ودياناتهم وألوانهم وأعرافهم ومستوياتهم الاجتماعية والثقافية.

أ- تعريف الأخلاق:

(١)- حسني محمد السيد الجدع، مبادئ علم العقاب، مرجع سابق، ص ١٤٩.

(٢)- ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، (١٤-١٤٠).

(٣)- محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، مرجع سابق، ص ٣٢٠.

عرف الخلق بأنه: عبارة عن هيئة في النفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلي فكر وروية ... فإن كانت الهيئة التي تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلاً وشرعاً سميت تلك الهيئة خلقاً حسناً وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقاً قبيحاً.⁽¹⁾ وقيل: هو حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية.⁽²⁾

وعُرّف حسن الخلق بأنه: بذل الندى وكف الأذى واحتمال الأذى. وقيل: حسن الخلق: بذل الجميل وكف القبيح. وقيل: التخلي من الرذائل والتحلي بالفضائل.⁽³⁾

ب- أهمية الأخلاق في الإسلام:

قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: {○○○○○○○○○○○○○○○○○○○○} [سورة القلم: ٤] قال ابن عباس ومجاهد: لعلى دين عظيم لا دين أحب إلي ولا أرضى عندي منه وهو دين الإسلام، وقال الحسن رضي الله عنه: هو آداب القرآن وقال قتادة: هو ما كان يأمر به من أمر الله وينهى عنه من نهى الله والمعنى: إنك لعلى الخلق الذي آثر الله به في القرآن.

وفي الصحيحين: أن هشام بن حكيم: سأل عائشة رضي الله عنها عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: كان خلقه القرآن فقال: لقد هممت أن أقوم ولا أسأل شيئاً،

(1) - أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، مرجع سابق، (٣-٥٣).

(2) - أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه (المتوفى: ٤٢١ هـ)، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، حققه وشرح غريبه: ابن الخطيب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة: الأولى، ص ٤١.

(3) - ابن القيم، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣ هـ/ ١٩٧٣ م، (٢-٣٠٧).

وقد جمع الله له مكارم الأخلاق في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْفُرُ لَكُمْ وَالَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُ إِلَّا أَنْ يَطْعَمُوا﴾ [سورة الأعراف: ١٩٩] قال جعفر بن محمد: أمر الله نبيه بمكارم الأخلاق وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية وقد ذكر: أنه لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل: ما هذا قال: لا أدري حتى أسأل فسأل ثم رجع إليه فقال: إن الله يأمرك أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك^(١).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً))^(٢).
قال ابن تيمية: فجعل كمال الإيمان في كمال حسن الخلق^(٣).

وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: قلت: يا رسول الله المرأة منا تتزوج الزوجين والثلاثة والأربعة ثم تموت فتدخل الجنة ويدخلون معها من يكون زوجها؟ قال: ((يا أم سلمة إنها تخير فتختار أحسنهم خلقاً، فتقول: يا رب إن هذا كان أحسنهم معي خلقاً في دار الدنيا فزوجنيه، يا أم سلمة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة))^(٤).

وقال أسامة - رضي الله عنه -: شهدت الأعراب يسألون النبي - صلى الله عليه وسلم - أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ فقال: ((عباد الله، وضع الله الحرج إلا

(1) - ابن القيم، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، مرجع سابق، (٢) - (٣٠٦).

(2) - رواه أبو داود في سننه، ح (٤٦٨٢)، (١١-١٦٥)؛ والترمذي في سننه ح (١١٦١)، (٣-٤٥٨)، وصححه الألباني، في صحيح الجامع الصغير وزيادته، ح (١٢٣٠)، (١-٢٦٦).

(3) - ابن تيمية، الوصية الجامعة لخير الدنيا والآخرة، الناشر: دار البشائر الإسلامية بيروت، الطبعة الثالثة سنة ١٤١٠هـ، ص ٦.

(4) - ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م (٤-٢١٢).

من اقترض من عرض أخيه شيئاً؛ فذلك هو الحرج)) فقالوا: يا رسول الله هل علينا من جناح أن نتداوى؟ قال: ((تداووا عباد الله؛ فإن الله لم يضع داء إلا وضع معه شفاء إلا الهرم)) قالوا: يا رسول الله ما خير ما أعطي العبد؟ قال: ((خلق حسن))^(١).

عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق وإن الله تعالى ليبغض الفاحش البذيء))^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن أكثر ما يدخل الناس الجنة فقال: ((تقوى الله وحسن الخلق)) وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار فقال: ((الغم والفرج))^(٣).

وعن عائشة عنه -صلى الله عليه وسلم-: ((إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم))^(٤).

وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة: أحاسنكم أخلاقاً وإن من أبغضكم إلي وأبعدكم مني

(1)- رواه ابن ماجه في سننه، ح(٣٤٣٦)، (٢-٥٦٠)؛ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، ح(٤٣٢)، (١-٧٩٤).

(2)- رواه الترمذي في سننه، ح(٢٠٠٢)، (٤-٢٥٣)؛ وأبو داود في سننه، ح(٤٧٩٩)، (٤-٢٥٣)؛ وصححه الألباني في الجامع الصغير وزيادته، ح(١٠٥٦٩)، (١-١٠٥٧).

(3)- رواه الترمذي ح(٢٠٠٤)، (٤-٣٦٣)؛ وابن ماجه ح(٤٢٤٦)، (٢-١٤١٨)؛ وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة ح(٩٧٧)، (٢-٦٦٩).

(4)- رواه أبو داود في سننه، ح(٤٧٩٨)، (٧-١٧٦)؛ وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود ح(٤٧٩٨)، (٢-١).

يوم القيامة: الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون)) قالوا: يا رسول الله: قد علمنا
الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون قال: ((المتكبرون))^(١).

والثرثار: هو كثير الكلام بغير فائدة دينية، والمتشدق: المتكلم بملء فيه تفاصيلاً
وتعاضماً وتطاولاً وإظهاراً لفضله على غيره وأصله: من الفهق وهو الامتلاء^(٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عنه: ((أنا زعيم ببيت في ربض الجنة: لمن ترك
المراء وإن كان محققاً وبيت في وسط الجنة: لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً وبيت في
أعلى الجنة لمن حسن خلقه))^(٣).

فجعل البيت العلوي جزاء لأعلى المقامات الثلاثة وهي حسن الخلق والأوسط
لأوسطها وهو ترك الكذب والأدنى لأدناها وهو ترك المماراة وإن كان معه حق ولا ريب
أن حسن الخلق مشتمل على هذا كله^(٤).

جـ- الأخلاق تكتسب:

قال الإمام أبو حامد الغزالي: "فإن قلت: هل يمكن أن يقع الخلق كسبياً أو هو أمر
خارج عن الكسب قلت: يمكن أن يقع كسبياً بالتخلق والتكلف حتى يصير له سجية وملكة

(1)- رواه الترمذي في سننه، ح(٢٠١٨)، (٤-٣٧٠)؛ صححه الألباني في السلسلة
الصحيحة، ح(٧٩١)، (١٨-٥).

(2)- ابن القيم، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، مرجع سابق، (٢)-
(٣٠٧).

(3)- رواه أبو داود في سننه ح(٤٨٠٠)، (٧-١٧٨)؛ وصححه لألباني في السلسلة
الصحيحة، ح(٢٧٣)، (٥٥٥-١).

(4)- ابن القيم، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، مرجع سابق، (٢)-
(٣٠٦).

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لأشج عبد القيس رضي الله عنه: ((إن فيك لخلقين يحبهما الله: الحلم والأناة))، فقال: أخلقين تخلقت بهما أم جبلني الله عليهما فقال: ((بل جبلك الله عليهما))، فقال: الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله ورسوله.^(١) فدل على أن من الخلق: ما هو طبيعة وجبلة وما هو مكتسب وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعاء الاستفتاح: ((اللهم اهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت))،^(٢) فذكر الكسب والقدر والله أعلم.^(٣)

وعن أبي مسعود البديري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه: ((اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي))^(٤).

أعلم أن بعض من غلبت البطالة عليه استنقل المجاهدة والرياضة والاشتغال بتزكية النفس وتهذيب الأخلاق فلم تسمح نفسه بأن يكون ذلك لقصوره ونقصه وخبث دخلته فزعم أن الأخلاق لا يتصور تغييرها فإن الطباع لا تتغير.

-
- (1)- رواه أحمد في مسنده، ح(٢٨٤٢٩)، (٢٦-١٠٠)؛ والبيهقي في السنن، ح(١٣٥٨٧)، (٧-١٦٤)؛ وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد ح(٢٣٨)، (١-٢١٩).
- (2)- أخرجه مسلم، ح(٧٧١)، (١-٥٣٤).
- (3)- ابن القيم، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، مرجع سابق، (٢-٣١٥).
- (4)- رواه أحمد في مسنده، ح(٣٨٢٣)، (٦-٣٧٣)؛ والبيهقي في شعب الإيمان، ح(٨١٨٤)، (١١-٦٢)؛ وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، ح(١٣٠٧)، (١-٢٨٠).

واستدل فيه بأمرين

أحدهما أن الخلق هو صورة الباطن كما أن الخلق هو صورة الظاهر فالخلقة الظاهرة لا يقدر على تغييرها فالقصير لا يقدر أن يجعل نفسه طويلا ولا الطويل يقدر أن يجعل نفسه قصيرا ولا القبيح يقدر على تحسين صورته فكذلك القبح الباطن يجري هذا المجرى

والثاني أنهم قالوا حسن الخلق يجمع الشهوة والغضب وقد جربنا ذلك بطول المجاهدة وعرفنا أن ذلك من مقتضى المزاج والطبع فإنه قط لا ينقطع عن الأدمي فاشتغاله به تضييع زمان بغير فائدة فإن المطلوب هو قطع التفات القلب إلى الحظوظ العاجلة وذلك محال وجوده

فنقول لو كانت الأخلاق لا تقبل التغيير لبطلت الوصايا والمواعظ والتأديبات ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((حسنوا أخلاقكم))^(١) وكيف ينكر هذا في حق الأدمي وتغيير خلق البهيمة ممكن إذ ينقل البازي من الاستيحاش إلى الأنس والكلب من شره الأكل إلى التأدب والإمساك والتخلية والفرس من الجماح إلى السلاسة والانقياد وكل ذلك تغيير للأخلاق.

وأما الخيال الآخر الذي استدلوا به وهو قولهم إن الأدمي ما دام حيا فلا تنقطع عنه الشهوة والغضب وحب الدنيا وسائر هذه الأخلاق فهذا غلط وقع لطائفة ظنوا أن المقصود من المجاهدة قمع هذه الصفات بالكلية ومحوها وهيئات فإن الشهوة خلقت لفائدة وهي ضرورية في الجبلة فلو انقطعت شهوة الطعام لهلك الإنسان ولو انقطعت شهوة الوقاع لانقطع النسل ولو انعدم الغضب بالكلية لم يدفع الإنسان عن نفسه ما يهلكه ولهك. ومهما بقي أصل الشهوة فيبقى لا محالة حب المال الذي يوصله إلى الشهوة حتى يحمله ذلك

(١)- روى نحوه الطبري في المعجم الأوسط، ح(٦٥٠٦)، (٦-٣١٥).

على إمساك المال وليس المطلوب إمطة ذلك بالكلية بل المطلوب ردها إلى الاعتدال الذي هو وسط بين الإفراط والتفريط والمطلوب في صفة الغضب حسن الحمية وذلك بأن يخلو عن التهور وعن الجبن جميعا وبالجملة أن يكون في نفسه قويا ومع قوته منقادا للعقل ولذلك قال الله تعالى: ﴿سورة الفتح: ٢٩﴾ ، وصفهم بالشدة وإنما تصدر الشدة عن الغضب ولو بطل الغضب لبطل الجهاد وكيف يقصد قلع الشهوة والغضب بالكلية والأنبياء عليهم السلام لم ينفكوا عن ذلك إذ قال صلى الله عليه وسلم: ((إنما أنا بشر أ غضب كما يغضب البشر))^(١)، وحديث أنه كان يتكلم بين يديه بما يكرهه فيغضب حتى تحمر وجنتاه ولكن لا يقول إلا حقا، فكان الغضب لا يخرج عن الحق، أخرجه الشيخان من حديث عبد الله بن الزبير في قصة شراج الحرة فقال لأن كان ابن عمك قتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢)، ولهما من حديث أبي سعيد الخدري وكان إذا كره شيئا عرفناه في وجهه^(٣)، ولهما من حديث عائشة وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله ولمسلم ما ينال منه شيء قط فينتقم من صاحبه الحديث^(٤)، وحديث خير الأمور أوساطها^(٥) " إ.هـ (١)

-
- (1) - متفق عليه، صحيح البخاري ح(٦٣٦١)، (٧٧-٨)؛ ومسلم ح(٢٦٠١)، (٤-٢٠٠٧).
- (2) - متفق عليه، صحيح البخاري، ح(٢٣٥٩)، (٣-١١١)؛ ومسلم ح(١٦٨٨)، (٣-١٣١٥).
- (3) - متفق عليه، صحيح البخاري ح(٣٥٦٢)، (٤-١٩٠)؛ ومسلم ح(٢٣٢٠)، (١٠-١٦٩).
- (4) - متفق عليه، صحيح البخاري ح(٦٨٥٣)، (٨-١٧٤)؛ ومسلم ح(٢٣٢٧)، (٤-١٨١٣).
- (5) - رواه البيهقي في شعب الإيمان ح(٦١٧٦)، (٨-٥١٨)؛ وابن أبي شيبة في مصنفه ح(٣٥١٢٨)، (٧-١٧٩)؛ وضعفه الألباني في جلابب المرأة المسلمة، ص ٢٠.

و- الطريق إلى تهذيب الأخلاق:

تزكية النفوس مسلم إلى الرسل وإنما بعثهم الله لهذه التزكية وولاهم إياها وجعلها على أيديهم دعوة وتعلima وبياناً وإرشاداً لا خلقاً ولا إلهاماً فهم المبعوثون لعلاج نفوس الأمم قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ بِإِذْنِ اللَّهِ وَسَخَّرَ لَهُمْ سَبِيلَهُمْ لَقَدْ كَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة الجمعة: ٢] ، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ بِإِذْنِ اللَّهِ وَسَخَّرَ لَهُمْ سَبِيلَهُمْ لَقَدْ كَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة البقرة: ١٥١]، وتزكية النفوس: أصعب من علاج الأبدان وأشد فمن زكى نفسه بالرياضة والمجاهدة والخلوّة التي لم يجئ بها الرسل فهو كالمريض الذي يعالج نفسه برأيه وأين يقع رأيه من معرفة الطبيب فالرسل أطباء القلوب فلا سبيل إلى تزكيتها وصلاحتها إلا من طريقهم وعلى أيديهم وبمحض الانقياد والتسليم لهم والله المستعان. (٢)

قد عرفت أن الاعتدال في الأخلاق هو الصحة في النفس، والميل عن الاعتدال سقم ومرض، فاعلم أن مثال النفس في علاجها كالبدن في علاجه، فكما أن البدن لا يخلق كاملاً، وإنما يكمل بالتربية والغذاء، كذلك النفس تخلق ناقصة قابلة للكمال، وإنما تكمل بالتزكية وتهذيب الأخلاق، والتغذية بالعلم . وكما أن البدن إذا كان صحيحاً، فشأن الطبيب العمل على حفظ الصحة، وإن كان مريضاً، فشأنه جلب الصحة إليه، كذلك النفس إذا كانت زكية طاهرة مهذبة الخلاق، فينبغي أن يسعى بحفظها وجلب مزيد القوة إليها، وإن كانت عديمة الكمال، فينبغي أن يسعى بجلب ذلك إليه . وكما أن العلة الموجبة لمرض البدن لا تعالج إلا بضدها، إن كانت من حرارة فبالبرودة وإن كانت من البرودة

(1)- أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، مرجع سابق، (٣-٥٦).

(2)- ابن القيم، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، مرجع سابق، (٢-).

فبالحرارة، فكذلك الأخلاق الرذيلة التي هي من مرض القلب، علاجها بضدها، فيعالج مرض الجهل بالعلم، ومرض البخل بالسخاء، ومرض الكبر بالتواضع، ومرض الشره بالكف عن المشتتهى . وكما أنه لا بد من احتمال مرارة الدواء، وشدة الصبر عن المشتتهيات لصالح الأبدان المريضة، فكذلك لا بد من احتمال المجاهدة، والصبر على مداومة مرض القلب بل أولى، فإن مرض البدن يخلص منه بالموت، ومرض القلب عذاب يدوم بعد الموت أبداً وينبغى للذي يطبُّ نفوس المريدين أن لا يهجم عليهم بالرياضة في فن مخصوص، حتى يعرف أخلاقهم وأمراضهم، إذ ليس علاج كل مريض واحداً، فإذا رأى جاهلاً بالشرع علمه، وإذا رأى متكبراً حمله على ما يوجب التواضع، أو شديد الغضب ألزمه الحلم . وأشد حاجة الرائض لنفسه، قوة العزم، فمتى كان متردداً بعد فلاحه، ومتى أحس من نفسه ضعف العزم تصبر، فإذا انقضت عزيمتها عاقبها لنثلاً تعاود، كما قال رجل لنفسه : تتكلمين فيما لا يعينك؟ لأعاقبك بصوم سنة.⁽¹⁾

المطلب الثاني

تهذيب المحكوم عليه في القانون الوضعي

تناول الفرع الأول من هذا المطلب الحديث عن تهذيب المحكوم عليه في الشريعة الإسلامية، وسوف يتناول هذا الفرع الحديث عن تهذيب المحكوم عليه بنوعيه -الديني ، والأخلاقي- في القانون الوضعي، وذلك على النحو التالي:

(1)- ابن قدامة المقدسي، مختصر منهاج القاصدين، دار بن رجب، الطبعة الأولى،

١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ص ١٩١.

أولاً: التهذيب الديني:

لقد عرف التهذيب الديني أول ما عرف مع النشأة الأولى للسجون؛ فقد كان رجال الدين المسيحي يقومون بزيارة السجون لحض النزلاء على الندم والتوبة والتقرب إلى الله؛ فالفائمين على الإدارة العقابية في ذلك الوقت كانوا من رجال الدين.^(١)

قد يكون انعدام الوازع الديني أو ضعفه عاملاً إجرامياً بالنسبة لبعض المحكوم عليهم، ويكون للتهذيب الديني في هذا المجال الفضل في استئصال أحد العوامل الإجرامية، كما يساعد بصفة عامة على إصلاح المحكوم عليهم وإعادة اندماجهم في المجتمع.^(٢)

ويقصد بالتهذيب الديني غرس القيم الدينية في نفس السجين، بحيث تباشر تأثيرها على معتقداته مما ينفره من ارتكاب الجريمة، فالقيم الدينية تذكر السجين بوجود الله تعالى، وبقدرته الخارقة التي تفوق كل تصور، وبأنه موجود في كل زمان وفي كل مكان وأنه يجب على الناس أن يأتروا بأمره وينتهوا بنواهيه ومن يعصيه جل شأنه سوف يلقي غضبا من الله في الدنيا وعذابا في الآخرة، ولا شك أن هذا الاعتقاد إذا تمكن من نفس المحكوم عليه فإنه يحول دونه ودون ارتكاب الجريمة حرصا على إرضاء الخالق ورهبة من عذابه.^(٣)

ورغم إسناد مهمة الإدارة العقابية حالياً في غالبية التشريعات إلى المدنيين إلا أنه يظل رغم ذلك لرجال الدين دور كبير في تهذيب وتأهيل المحكوم عليهم؛ إذ تستعين بهم المؤسسات العقابية في تنمية الوازع الديني لدى المذنبين، الذين يكونون أكثر تضرعاً إلى

(1)- محمد عيد الغريب، أصول علم العقاب، المرجع السابق، ص ٢١١.

(2)- علي عبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص ٤٦٢.

(3)- فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام والعقاب، مرجع سابق، ص ٣٧١.

الله وهم في مرحلة سلب الحرية أكثر مما كانوا عليه قبلها؛ مما يسهل عملية التأهيل وكبح جماح عوامل الجريمة المتأصلة في النفس، وقد أكدت القواعد الدولية في تنظيم السجون على أهمية تعليم السجناء أمور الدين، وأوصت بوجوب الاهتمام بالتربية الدينية في جميع برامج إصلاح السجون.^(١)

وقد نصت على هذه الأهمية المادة ٤٢ من قواعد الحد الأدنى بقولها ((يجب أن يسمح لكل مسجون بإشباع متطلبات حياته الدينية على قدر المستطاع عملياً وذلك عن طريق حضور الخدمات الدينية التي تنظم في المؤسسة وحيازته لكتب التعليم والإرشاد الديني الخاصة بمذهبه)).

وتوجب المادة ٣٢ من قانون السجون المصري أن يكون لكل ليمان أو سجن عمومي واعظ أو أكثر لترغيب المسجونين في الفضيلة وحثهم على أداء الفرائض الدينية^(٢)، وتلزم المادة ٢١ من اللائحة الداخلية للسجون الواعظ بأن ((يزور كل مسجون يغلب عليه الشذوذ وعدم الاستقامة باذلاً جهده في إصلاحه)).

ولحسن أداء الوظيفة التهذيبية يتعين اختيار رجل الدين بعناية فائقة؛ فيجب أن يكون على علم بقواعد دينه، ويقتضي ذلك حصوله على مؤهل دراسي يثبت ذلك، ويفضل أن يلحق رجل الدين قبل أداءه لمهامه داخل المؤسسة العقابية بدورات تدريبية للتعرف على مجتمع السجن وطبيعة المشاكل التي تواجه المسجون داخله وعلى الدوافع المختلفة للجريمة؛ يضاف إلى ذلك ضرورة اختيار رجل الدين ممن يعرف عنه صلاح

(١) - مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء، القاعدة، ٧٧. ط: المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة بالقاهرة، سنة ١٩٦٥ م.

(٢) - تنص المادة ١/٤١ من قواعد الحد الأدنى على أنه ((إذا كان السجن يضم عدداً كافياً من السجناء الذين يعتقدون نفس الدين يعين أو يندب ممثل لهذا الدين ومؤهل لهذه المهمة...)).

السلوك ونزوعه للاهتمام بمشاكل الآخرين والرغبة في المساعدة على حلها (م ٢١ من اللائحة الداخلية).^(١)

ويناط برجال الدين العاملين بالمؤسسات العقابية إدارة الشعائر الدينية وإلقاء المحاضرات والوعظ والإفتاء، ويمكن لرجل الدين - بعد موافقة الإدارة العقابية - أن يقوم بتنظيم مناقشات جماعية لإتاحة الفرصة أمام المحكوم عليهم لعرض استفساراتهم وبيان حكم الدين فيها. وعليه أن يجتمع بالمحكوم عليه الذي يطلب ذلك أو يقدر رجل الدين أنه في حاجة إلى هذا الاجتماع.^(٢)

ثانياً: التهذيب الخلقي:

نشأ التهذيب الخلقي في أول الأمر في أحضان التهذيب الديني، ولكنه ما لبث أن انفصل عنه واستقل كل منهما عن الآخر، فالتهذيب الخلقي يقوم على أساس إبراز القيم والمبادئ الخلقية السامية التي يستمد منها المجتمع أنظمتها وقوانينه، وإقناع النزير بضرورة التمسك بها وعدم الخروج عليها.^(٣)

ويقصد بالتهذيب الخلقي بث الفضيلة الأخلاقية والقيم السامية في نفس المحكوم عليه، وتبرز أهمية التهذيب الخلقي في محاولة التغلب على القيم الفاسدة التي دفعت النزير إلى السلوك الإجرامي، وإبدالها بقيم ومثل أخلاقية قويمة.

ولكي يؤدي التهذيب الخلقي دوره المنشود يجب أن يكون القائمون عليه ممن تتوفر لديهم معرفة خاصة بقواعد علم النفس والاجتماع والأخلاق والقانون والعلوم

(١) - محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، مرجع سابق، ص ٣١٩، محمد

عبد الغريب، أصول علم العقاب، مرجع سابق، ص ٢١٠.

(٢) - راجع في ذات المعنى المادة ٢/٤١ من قواعد الحد الأدنى لمعاملة المذنبين.

(٣) - علي عبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص ٤١٣.

الاجتماعية بصفة عامة، حتى يمكنهم فهم شخصية المحكوم عليه واكتساب ثقته وتوجيهه في تصرفاته بما يتفق ومعايير السلوك العام في المجتمع.^(١)

ولا شك أن أيسر السبل لتحقيق أغراض التهذيب الخلقى هي اللقاء الفردي بين الأخصائي الاجتماعي والمحكوم عليه، حيث يتاح للأخصائي التعرف على شخصية النزير الذي يتقابل معه، ويسهل عليه مناقشته وإقناعه بعدم سلامة أفكاره ومسار معتقداته وقيمه التي دفعته إلى سلوك الجريمة. ويمكن من أجل بلوغ هذا التهذيب أن تعقد مناقشات جماعية يحضرها الأخصائي ويقوم بمناقشة موضوع معين مع النزلاء وسماع وجهة نظرهم فيه.^(٢)

ثالثاً: خطوات عمل المهذب: يفترض عمل المهذب ثلاث خطوات:

الخطوة الأولى: يتعين أن يبدأ المهذب عمله بدراسة شخصية المحكوم عليه لتحديد نوع القيم الأخلاقية والاجتماعية المتخلفة لديه، وأسباب تخلفها، والأسلوب الذي يتصوره لعلاج ذلك. وتختتم هذه المرحلة برسم برنامج تهذيبي للمحكوم عليه.

الخطوة الثانية: ويعقب مرحلة الدراسة أن يحاول المهذب التغلب على عناد المحكوم عليه ومقاومته للجهود التهديبية: فقد ثبت أن أغلب المحكوم عليهم يعتقدون أن عقابهم ينطوي على ظلم لهم، فيعتبرون أنفسهم ضحية البيئة السيئة والمجتمع الفاسد أو ضحية تحامل السلطات العامة ضدهم. ومن ثم كان من واجبات المهذب أن يعالج هذه

(١) - محمد عيد الغريب، أصول علم العقاب، مرجع سابق، ص ٢١٣.

(٢) - أحمد لطفي السيد، مدخل لدراسة الظاهرة الإجرامية والحق في العقاب، الجزء الثاني،

الحق في العقاب، ٢٠٠٣/٢٠٠٤م، ص ١٩٧.

الروح، فيوضح للمحكوم عليه حقيقة وضعه، ويفسر له الأسباب التي قادتته إلى السجن، ويثبت له اتفاقها مع طبيعة التنظيم الاجتماعي، ويغرس لديه الأمل في المستقبل.

الخطوة الثالثة: هي أن يكسب ثقة المحكوم عليه واحترامه، ثم يلقنه في صبر وهدوء واجباته قبل نفسه وعائلته والمجتمع، وينمي لديه إرادة مقاومة النوازع الإجرامية، ويخلق لديه التوازن والاستقرار اللذين يباعدان بينه وبين سبيل الإجرام.⁽¹⁾

(1) - محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، مرجع سابق، ص ٣٢٠.

خاتمة

تبين من العرض السابق اتفاق كلاً من الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية حول تعليم المسجون باعتبار أن ذلك جوهر هام لتهديب النزلاء، وأحد الروافد الهامة في المعاملة العقابية الحديثة التي تستهدف التأهيل والإصلاح.

وتبين كذلك اتفاق الشريعة الإسلامية مع القوانين الوضعية بالاهتمام بالتهديب الديني والتهديب الخلقي حيث أن كثيراً من النزلاء يتصفون بنقص الوازع الديني وضعف سيطرة القيم الدينية لديهم وقت ارتكابهم للجريمة. ومن ثم يكون شأن التهديب الديني زيادة احتمالية استئصال عامل الإجرام لدى من يمر بعمليات التهديب الديني، كما يساعد بصفة عامة على إصلاح المحكوم عليهم وإعادة اندماجهم في المجتمع.

وكذلك للتهديب الأخلاقي أهمية كبيرة بالنسبة للمحكوم عليهم الذين لا يحتل الدين في نفوسهم مكانه الطبيعي، إذ يخاطبهم بمنطق أدنى إلى عقولهم، فالتهديب الخلقي يقوم على أساس إبراز القيم والمبادئ الخلقية السامية التي يستمد منها المجتمع أنظمتها وقوانينه، وإقناع النزيل بضرورة التمسك بها وعدم الخروج عليها.

قائمة بأهم المراجع

١. ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٢. ابن تيمية، الوصية الجامعة لخير الدنيا والآخرة، الناشر: دار البشائر الإسلامية بيروت، الطبعة الثالثة سنة ١٤١٠هـ.
٣. ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٤. ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٥. ابن قدامة المقدسي، مختصر منهاج القاصدين، دار بن رجب، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٦. ابن قدامة، المغنّي، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ.
٧. ابن كثير، البداية والنهاية، تحقيق، عيشيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٨. أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة - بيروت.

٩. أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه،
تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، حققه وشرح غريبه: ابن الخطيب، الناشر: مكتبة
الثقافة الدينية، الطبعة: الأولى.
١٠. أحمد فاروق زاهر، مبادئ علم الإجرام، مبادئ علم العقاب،
طهارة نشر الكتاب الجامعي (جامعة المنصورة) ٢٠٠٩-٢٠١٠م.
١١. أحمد لطفي السيد، مدخل لدراسة الظاهرة
الإجرامية والحق في العقاب، الجزء الثاني، الحق في العقاب، الطبعة الأولى،
٢٠٠٢-٢٠٠٣م.
١٢. الإمام مالك،
المدونة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
١٣. تهاني راشد مصطفى بواقنه، تأهيل السجين
وفقاً لقانون مراكز التأهيل والإصلاح الفلسطيني رقم ٦ لسنة ١٩٩٨م.
١٤. جلال ثروت، الظاهرة الإجرامية دراسة في
علم الإجرام والعقاب، ط مؤسسة الثقافة الجامعية، ١٩٧٩م.
١٥. حسن أبو غدة،
أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام، مكتبة المنار، الكويت، الطبعة الأولى: (١٤٠٧هـ-
١٩٨٧م).
١٦. حسني محمد السيد الجدع، مبادئ علم العقاب،
كتاب جامعي بدون طباعة وبدون تاريخ.

١٧. خالد بن عثمان العمير، حقوق الإنسان في التعليم والثقافة في المؤسسات الإصلاحية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٤م.
١٨. الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تحقيق: دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ.
١٩. السرخسي، المبسوط، ط الثالثة، بيروت.
٢٠. الشوكاني، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢١. عاطف عبد الفتاح عجو، البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٤٠٦هـ.
٢٢. عبد الحميد بن عبد الله بن حسين، حقوق السجناء في المملكة العربية السعودية، دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٢٣. عبد الفتاح بن سليمان عشاوي، التعليم في بلاد المسلمين، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى.
٢٤. عبد المنعم محمد بدر، دراسات في التنمية الاجتماعية، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٤م.
٢٥. علي عبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، ط مطابع السعدني، ٢٠٠٩م.

٢٦. فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام والعقاب، دار المطبوعات الجامعية: الإسكندرية، ٢٠٠٧م.
٢٧. محمد الفديعالروقي، حقوق الإنسان بعد المحاكمة فيال
فقهو النظاموتطبيقاتها فيالمملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير فيالعدالة الجنائية، كليةالدراساتالعلوية، جامعةنايفالعلومالأمنية، ٢٠٠٣م.
٢٨. محمد عيد الغريب، أصول علم العقاب، كتاب جامعي، ١٩٩٩-٢٠٠٠م.
٢٩. محمد بن عبد الله الأحمد، حكم الحبس في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٣٠. محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، دار النهضة العربية، القاهرة.
٣١. مصطفى التركي، سجون النساء، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م..
٣٢. موفق الدين، أحمد بن القاسم ابن أبي صبيعة، (ت٦٦٨هـ)، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ط بيروت، ١٩٦٥م.
٣٣. يحيى بن عمر القاضي الأندلسي، أحكام السوق، تحقيق: حسن حسني عبد الوهاب، ط، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧٥م.
٣٤. يسر أنور علي، أمال عبد الرحيم عثمان، أصول علم العقاب، دار النهضة العربية، ١٩٨١م.